



قرار وزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 16 / 02

بتاريخ 27 سبتمبر 2016 بشأن إعلان عن الترشيح لشغل منصب مدير
الشئون الإفريقية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون

طبقاً لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه:

بناء على القانون التنظيمي رقم 02-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.428 الصادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعيت مديرى الإدارات المركزية؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

_____ B

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

تعلن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الشؤون الإفريقية.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح في وجه الأطر الذين تتتوفر لهم الشروط الآتية :

1. أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية ؛

2. أن يكون المترشح (ة) حاصلًا على :

• شهادة الماستر أو الماستر المتخصص، أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو

دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو شهادة معادلة ومتوفرا على تجربة

لا تقل عن 10 سنوات في مجال الشؤون الخارجية والتعاون أو مجالات

ذات الصلة بالمهام المنوطة بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

أو

• حاملاً لشهادة الإجازة أو شهادة معادلة ومتوفرا على تجربة مهنية لا تقل

عن 15 سنة في مجال الشؤون الخارجية والتعاون أو مجالات ذات

الصلة بالمهام المنوطة بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

3. أن يكون منتمياً لأسلك الوظيفة العمومية مرتبًا في السلم (11) أو في مرتبة

مماثلة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو

في القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه؛

4. أن يتتوفر على خبرة في مجال اختصاصات المنصب المراد شغله؛

5. أن يكون منتمياً للسلك الدبلوماسي سواء بالإدارة المركزية أو بالبعثات

الدبلوماسية والمراكز القنصلية أو تكون له تجربة مهنية أو معرفة بالمجال

الدبلوماسي وطبيعة مهام وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.



المادة الثالثة :

تحدد مواصفات المنصب المراد شغله طبقاً للمرسوم رقم 2.11.428 المنظم لاختصاصات الوزارة المشار إليه أعلاه والدليل المرجعي للوظائف والكفاءات (البطاقة المرفقة) كما يلي:

- تنفيذ وتنسيق سياسة المغرب تجاه دول إفريقيا على المستوى الثنائي وتنمية أنشطة

التعاون؛

- تحليل وتقييم وتتبع أعمال التعاون.

المادة الرابعة :

ت تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح وفق المطبوع النموذجي الموحد الملحق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، والذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون على الموقع www.diplomatie.ma ابتداء من 28 سبتمبر 2016.....؛

- ملخص للسيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورته الفوتوغرافية؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير والرفع من أداء الوحدة الإدارية المعنية.

المادة الخامسة :

تودع ملفات الترشيح في أربعة (04) نظائر لدى الكتابة العامة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون مقابل وصل، ابتداء من 28 سبتمبر 2016 إلى 12 فبراير 2017 خلال أوقات العمل الرسمي المعمول بها بالإدارات العمومية.

المادة السادسة :


تحدد بمقرر وزير الشؤون الخارجية والتعاون لجنة لدراسة الترشيحات طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.



المادة السابعة :

ينشر هذا القرار على موقع رئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل www.diplomatie.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.emploi-public.ma العمومي

حرر بالرباط، في 27 يناير 2016

الوزيرة المنتدبة لدى وزير
الشؤون الخارجية والتعاون

بوعيدة
مباركة بوعيدة